

قرار رقم: 24 بتاريخ 2024/04/05

لرئيس مجلس جماعة فوزان بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة:

- منصبين (02) تقني من الدرجة الثالثة في الأنظمة المعلوماتية وتطوير الشبكات .
- منصبين (02) تقني من الدرجة الثالثة في الصيانة والتنمية المعلوماتية .
- منصب واحد (01) تقني من الدرجة الثالثة في الأشغال العمومية.
- منصب واحد (01) تقني من الدرجة الثالثة في الهندسة المدنية

- إن رئيس مجلس جماعة لعثامنة .
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وعلى الأنظمة الأساسية الخاصة بالهيئات المشتركة بين الوزارات؛ (في حالة فتح المباراة في هيئات مختلفة)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2-349-02 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وعلى المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 من رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية، كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020؛
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.
- وحيث أن جماعة لعثامنة تتوفر على المناصب الشاغرة بقانون الأطر برسم سنة 2024 وكذا الاعتمادات المالية الخاصة بعملية التوظيف بميزانية 2024 .

- يقرر ما يلي:

- المادة الأولى:
- يعلن رئيس مجلس جماعة لعثامنة عن تنظيم مباراة التوظيف يوم 23 يونيو 2024 في درجة تقني من الدرجة الثالثة حسب التخصصات والتواريخ المبينة في الملحق المرفق بالقرار، ابتداء من الساعة التاسعة صباحا بثانوية نوال المتوكل التاهيلية و عند الاقتضاء بمراكز أخرى تحدد لاحقا
- ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في أربعة (06) مناصب وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة قدماء المقاومين أو قداماء العسكريين أو قداماء المحاربين أو مكفولي الأمة و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.
- المادة الثانية:
- يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2024. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، و الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول المرفق، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أى دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين واختبار شفوي أو تطبيقي أو هما معا، تحدد مدتهما ومعاملتهما كالتالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي الأول	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	ساعتين (2)	2
الاختبار الكتابي الثاني	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية	ثلاث (3) ساعات	3
الاختبار الشفوي أو التطبيقي	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح في ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	ثلاثون (30) دقيقة	3

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20، وتعتبر اقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20. يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحين الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي، دون الحصول على نقطة اقصائية. تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين، في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها، ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20، دون الحصول على نقطة اقصائية.

المادة الثالثة:

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون الى السيد رئيس جماعة لعثامنة ، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم 17 ماي 2024 على الساعة الرابعة والنصف زوالا، وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات.(يعتد بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد). وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل. وستنشر لائحة المترشحين و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploiublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للجماعة الترابية المعنية والعمالة أو الإقليم المعني، عند توفرهما، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

حرب لعثامنة بتاريخ 2024-04-05

الامضاء:

رئيس المجلس الجماعي

- ص 2/2

الرئيس
البيكسي سيدهم
Président
EL Bekkaye Sidhoum

الجدول الملحق بالقرار رقم : 24 بتاريخ 2024/04/05.

المتعلق بإجراء مباراة التوظيف بجماعة لعثمانة

الدرجات	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب	تاريخ إجراء المباراة	الشروط
تقني الدرجة الثالثة	الأنظمة المعلوماتية وتطوير الشبكات	02	الأحد 23 يونيو 2024 الساعة 9 صباحا	تفتح هذه المباراة في وجه المترشحات المترشحين من جنسية مغربية والبالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2024، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة، والحاصلين على دبلوم التقني المتخصص في التخصصات المطلوبة، المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادي الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر 8 جمادي الأولى 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
تقني الدرجة الثالثة	الصيانة والتنمية المعلوماتية	02	الأحد 23 يونيو 2024 الساعة 9 صباحا	
تقني الدرجة الثالثة	الأشغال العمومية	01	الأحد 23 يونيو 2024 الساعة 9 صباحا	
تقني الدرجة الثالثة	الهندسة المدنية	01	الأحد 23 يونيو 2024 الساعة 9 صباحا	

حرب لعثمانة بتاريخ 2024-04-05

الإمضاء:

رئيس المجلس الجماعي

الرئيس
الجماعي
Bekkaye Sidhoum
President
Bekkaye Sidhoum